

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة أم القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المصطلح

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي ثبت اصول الدين باقوال المرشدين وشرح صدقهم والهدى
بالفتايد السنية فصاروا موحدين وأسئدان لا اله الا الله الذي فاوت
بين عقول الجاهدين وأسئدان سيدنا محمدا الذي فاوت العابدات
وسوله الذي اوضح الادلة للمتقدمين صلى الله عليه وعلى اله المسدودين
واصحاه المعتمدين صلاة وسلاما داعيين الى يوم الدين **وبعد** يقول
الشيخ الامام العالم العلامة البحر الفهامة المحقق المدقق ابو الحسن ابراهيم
ابن عمر بن حسن الزباط بن علي بن ابي بكر الشافعي المشافعي بن بل القاهري
المرزي ههه خريرات وايضا حاتم الرازي من شرح العقايد للعلامة
سعد الدين مسعود بن محمد التتاراني الشافعي سقى الله ثراه وجعل
الجنة مأواه ضبطت فيها ما وعيته من نعم ربنا سبحان علامه الدهر **و**
العصر سمن الدين محمد بن علي التتاراني الشافعي ايام قرا في له عليه في
حدود سنة اربعين وثماني مائة على الله في الجنان درجاته واداره
التيع يوم بركاته على حسب ما وصلت اليه عبادة القاصرين **بسم** الشافعي
وزدت من العقول والمعتقولات ما رايت ان يحتاج اليه معول عليه ومبنيها
الكلمة والفوايد على شرح العقايد والله اسئل ان يلزم مني السداد
ويلهني اسباب الاسعاد ويهديني سبيل الرشاد وان يجعلها سببا لمخباته
وقايدة الى اعلی جناته وكان قد استغراها مني بعد سنة حسين الامام
العلامة من والدين علي بن احمد بن عمر الشافعي بن بل الخاكر رحمه
الله تعالى وهي في السودة ليطالعها منتفها ثم رها عنده بعض الفضلاء فكيفها
ثم تناقلها الناس بالتارة فشاغت واشتهرت فلما بسفتها زدت ايضا ونصبت
وعينها ما رايت ان عن احسن منه فلا يجلي لاحد ان ينسب اليها ما نقلها
في هذه المبيضة على ان لا يربها الا من زلزل ولا اترها عن خذل
من راي فيها خطأ فهو ما دون له في تعبير بعد نبته فيماره وخرين
فليس القصد الا ان يمر الطاعة بمذهب اهل السنة والجماعة والمساحة
على حق الاهوا والمناورة على البر والشرفي قوله الحمد لله الحمد لله

4
10

تعالى لتبارك الله ليل الشرفي على وجوب حمده فقلا وعقلا اما نقلا فلتقول صلى
الله عليه وسلم على امرئ ما لا يبدا ضلة محمد الله وفي رواية بالحمد لله
فهو احذر وفي رواية انقطع وفي رواية ابن رواه ابو داود والنسائي
في اليوم والليل من سننه الكبر والابن ماجه عن ابي هريرة رضي الله عنه
وصحبه ابو عوانة وابن حبان وحسنه ابن الصلاح وارسله بن شهاب
وومعه مرفوع والحكم له على الاصح لانه زيادة لغة واخرجه الخطيب في كتاب
الجامع لمنطق لم يرد انه يسر الله الرحمن الرحيم فهو انقطع والدارقطني بالنظر
بذكر الله واما عقلا فلان شك المنع واجب به بلايات الكبر والاصابة
السهيبة الامس بالهدى الموجبة للتكبر الحانة عليه الداعية اليه وهو تعالى
قد اتاح نفعه على كل احد ظاهرة وبالمنة وان كان قد نذرت عنهم نبيها
والخالص انه ورد بالجملة السبع وهو معقول المعنى فطابق عليه العقلي الشيخ
والشعرية من افراد الحمد على ما في بيانه وابتدأ عالمي بنظر الحمد تاسيا
بكتاب الله تعالى وكتب بنيه صلى الله عليه وسلم وتبركا بذكر الله تعالى
ولما في الحديث السالفة من الوعيد على تركه الدابة به والحمد معصون
والسهرور في ماضيه حمد بكسر العين وحتى بعض الشراح الفصيح فتحها ويدرولك
هذه النظرة اعني مادة ح مرد بهذا الترتيب التنا باللسان على الجميل فمثل
ذلك السلك صيغة تحصل هذا المعنى مثل قولنا زيد عالم فان مدلوله نسبة
العالم الى زيد وعارض ذلك الحمد وكذا امر وكريم وعين ذلك من الصنيع
التي يتخذ خصرها والناحية في الخير فقط على ما اختاره الجمهوري
والطبيعي وعينها واختار الامام عن الدين ابن عبد السلام السلي انه
حقيقة في كل من الخير والشرف ولم يرح في القاموس شيئا لكنه بدأ برأي الشيخ
عن الدين فقال والتنا والتبعية وصف يمدح او ذم واخص بالمدح
انهي ولهذا الخلاف قيد بالجميل واد الاما الرازي وسماه الرازي
في الحد الاختيارى يخرج مثل طول الجارية حسن وظهرها طول وديتها
بارد ومحاها جميل واللؤلؤ سدرية الصنابجيرة الجوهري وايضا النظر
وعينه ذلك مما لا يدخل للتبعية فيه فان مثل ذلك مدح لاحد وقال
الرحماني في تفسير سورة الحجرات في قوله تعالى ولكن الله يحب اليكم
الاعان ان يتصنعين ان هذا ما هو بحسب العرب واما اللغة فلا مانع فيها
من كون حمد افعالهم راوا وسامة المنظر في الغالب تستمر عن محب

رغمي وأحلاق عمدة لا يقال هذا القيد يخرج المشاعلي الله تعالى بالعلم والقدرة
وغير ذلك من الصفات إذ لا شك أنه سبحانه مختار لتعليق عليه بالمعلومات
وقدرته بالقدرة والاعتقاد لا غير ذلك ولا يقال القيد باللسان يخرج حمد الله
تعالى نفسه لا يقول الحمد مسترسل بين معنيين للسان في النفس في والنص
تجديده هنا إنما هو اللسان في ذاته لا يخرج من عوالم البناء النفس الجليل
فالحمد للسان في مورد اللسان فقط ومنعولة النعمة وعينها وان كانت
حمد الله لا يمكن أن يكون إلا في مقابلة نعمة لأن الحمد نفسه نعمة إلا ان
يصرفه الجاهل عن ذلك يتصور أن يقصد أن حمد ليس في مقابلة ما
استدعى الله من النعم بل كونه مستحقا للحمد وان استقم السكر ما يبيح عن
تعظيم النعم لكونه منبعا ومورده اللسان والجنان والأركان ومنعولة النعمة
فقط قال الشاعر أفادتم النعماء مني ثلاثة بدي واللسان والفتى الجليبا
بينهما عومر وخصم من وجه فالحمد باعتبار المتعلق إذ هو النعمة
وعينها وأخص باعتبار المورد والسكر بالعكس يتبعان في القول في
مقابلة نعمة وينفرد الحمد بما يكون منه لا في مقابلة نعمة وينفرد السكر بما
يكون بالجنان والأركان وهكذا كل عومر وحوى لا بد فيه من ثلاث صور
صورة يكون فيها الاجتماع وهي التي يكون بها الموضوع لكل منهما وصورة
ينفرد كل منهما بصورتهما يكون بها عومر هذا في مطلق الحمد والماجدنا
لله تعالى أن لم يصرف عن النعم بالفضل دينيته وبين السكر عومر وخصم
مطلق فالحمد لأخص مطلقا لأنه فرد من أفراد السكر بهذا الاعتبار والألف
واللام في الحمد لله للشيء عند صاحب الكشاف بمعنى أن جنس الحمدات له
تعالى وبإضافة أن اللام في الله لأن اختصاص فلا شيء من الجنس ثابت لعين
والالكان الجنس ثابتا للشيء لا يمتى وجد فرد منه وجد الجنس في ضمنه
ينبغي الاختصاص فخص الاستغراق لكن بدلالة الألف واللام وذلك لأن
الجنس إنما ينظر إلى المظهر فدلالة الجبر أن مثلا على جسم ناهج ساس متفرقا
بالإضافة مع قطع النظر عن الأفراد فهو فيه مركب منها ولأنظر له إليها
الامن حيث أنه لا يوجد منها كما فكأن السقف لا يوجد بدون حائل
كذلك الجنس لا يوجد بدون فرد بخلاف الاستغراق فإنه لمجموع الأفراد
فدلالة على كل فرد على الأفراد بالفتن لأن المجموع مركب من تلك الأفراد
ولا يرد عليه ما يوجب الحمد من افعال العباد ومن حيث ان مذهبه انه هم

مختون

كان

يجنون افعالهم فيكون ذلك خارجا عما يخص به تعالى لان من مذهبه ايضا
انه تعالى خالق القوى والقدرة وهو مستحق لذلك الحمد وهو محقق به هذا
الاعتقاد ومذهب الجمهور انها لا تستغراق بمعنى ان كل فرد من الحمد ثابت لله
تعالى فدلالة على شمول الجميع له من حيث هو مجموع بدلالة المطابقة وعلى البعض
بالفتن فلا خلط في الماء لاجل القضية هنا وهو مجموع الحمد لله منه وحسب
موضوعها وهو الحمد كما ترى في تحقيق المحصورات في قوله ان معنى كل ج ب كل
ما لو وجد من الافراد الممكنة فهو يجب لو وجد كان ب اى كل ج معنى للوجود
في هذه القضية المصدر بها هذا الكتاب لله تعالى وجلة الحمد لله عين لانها
حد الخبر عليه فان مدلولها ثابت مع قطع النظر عن لفظ اللفظ واعتبار
المعنى وهو مجموع جميع الاحكام لله تعالى واما حصول الحمد بها من المتكلم فانها
اوجه نظمة بها مع الازمان لمدلولها فهي اقسام من هذه القضية بمعنى
ان الحمد منه واجد بها بعد ان لا يمكن لا يعنى ما يقابل الحق وكذا قولنا
ذو عالم فانصا انه بالعلم حاصل سواء تكلم المتكلم به لسانه لا يوجب خبره ولما
تأخر هذا المعنى بنفس المتكلم مع ان عا نه لم فهو امر ج ب بعد ان لم يكن لصلا
او بعد ان كان محققا عنه فهو ج ب بهذا الاعتبار اى موجود واللام
في الله للاختصاص اى الحمد محقق به الله تعالى دون غيره من الموجودات اى
ان مقصود عليه لا يتحتمه احد سواء واختلفوا هل هذا الاسم العظيم مر بجل
وهو يحكى عن اماننا الشاخي اوشق وهو مذهب الجمهور وكثير من اهل
الادب وعلى هذا القبيل كان اصله الاه ادخلت عليه الة العرفية فصار بالاله
تخذ منه الة الاصطلاحية تخفيفا فصار الة ام ادعت الة اللام الاولى في الثانية
ونجم تعظيمه في الله وهو اسم للذات المقدس ومعنى الة الاله الحيوى دعى فهو
معنى كل ان منصرف في الاري تعالى مثل الشئ منة وكلم وهو محصور في
الركوب النهارى الذى لا نشاءه غيره ويمتد كليا عند الاستثناء منه في
كلمة الوعيد فالد في التقى بوضع كليا مع قطع النظر عن اختصار في الواحد
ثم يخرج منه الذات المقدس بالاستثناء فقال الاله وورد على هذا احد
اخرين ان الكلمة لا يتبند للدلالة على الوجود ان جعل الخبر يمكن اى الاله
ممكن وانها لا يتبند تقى الممكن ان جعل الخبر موجود اى الاله موجود لا
الله والحوادث اننا نسلم الثاني ولم يكن النزاع الا بانه فان الكفار كانوا
يرجعون وجود الة مستكفرا سوى الله تعالى فاشكى في اذرعهم في ذلك

المرجود غير ولم يتأخر احد في جرد الامكان حتى يقصد الى الرد عليه قلت
ولنا ان جعل الوجود في الخبر اعم من النوع والفعل فيبديح الله لا تعلق في
تعالى وتفي ما سواه امكننا وجود الله اعلم ولا يمنع ان يتدر متعلق الاله
في الله ثابتة واستحقاق قول من قال ان من قدره ثابت يلزمه الكفر لان
جدنا حدث وقيامه به محال من قال انه ثابت لم فتجعل محال للحوادث
ليس شيء لان ثبوته لم لا يقضى قيامه به ثبوت الدار لن يد لا يقضى قيامه
بذاته وانما يقضى اختصاصه بها وعدم المشاركة فيها الى غير ذلك
من الامثلة **قوله** محال ذاته الجلال بنظر الى القهر والعظمة والخبر والكبرياء
والجمال الى الاحسان واللطف والاکرام والرفق يرفع ذلك قولم تعالى
ذ والجلال والاکرام فالاکرام للجمال والجلال متقابل وذات الشئ حقيقة
المشار اليها بذاته **قوله** وكان صفاتنا الصفات الذاتية قال الامام
عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حاشيته قال بعض اهل العصب
ان المتكبرين لا يطلعون الصفات الاعلى الوجودى ويسمون السليبات
فموتوا يتجملون العلم منة والفتى نعمتا قلت وصوابهم انهم يسمون السليبات
فموتوا والصفات يطلعون بها على ما هو اعم من ذلك وعلى هذا التدرج الاثنان
تحت مطلق الصفات تجلوف ما عين به انتهى لمخصص **قوله** المتقدس اخرج
اشارة الى صفات السلب فالمقدس المنظر قال ابن جماعة واصلى الكلمة
من القويين بضم الدال وسكونها وهي الطهارة ومعنى المتقدس المنزوع
عن كل ما يليق بكامله واكثر الناس يبتدون في القدس ان الطاهر ولا
شك انه يدل عليه لكن فيه ضمنية اخرى وهوان تناطها لازمه وتدوس
ما حوز من فعل متقدس فعنما مظهر بكسر الهاء اى انه سبحانه وتعالى مقدس
لذاته باخضاعه عنها بالتهجد والاجلال والاکرام واستحالة التناهي عليه
وتحيز الاوهام عنه ومنه من خلفه عن اعتقادهم فيه ما لا يليق بذاته ومما
جبت التنبه له ان قدس ليس مطاوعا للقدس فان المطاوع شرطه التناثر
كسيرة تنكسر وهو مفقود هنا والقدس هائل المتصدق في ان للرد
منه الاضمار ان الصدق تلا يتأخر منه مطاوع لكن يصح استعمال قدس
هنا لكونه مجرد انتهى **قوله** الجبروت فعلوت من الجبروت وزن رحوت
ودهوت قال الشاعر ابي في باب فعلت كما زيد في اخره تاء من ابواب
الرباعى وما الحق به والجبروت من الجبروت وفي باب الفعل ويجب الملاء

ويجب

و

ويجب التبرع اذا بقية بعد الاكل وفي باب فعل بالفتح والسند به والجمار الذي
يقبل على القصب وفي باب فعل بالضم تحقفا ونبال ذهبه منه جبار اى
هدرا وفي الحديث العجا جبار وفي باب جيب الفتح جيب بالضم وعين تن من
فتح اذا سدت فت متافرة بالتأويل وقال في القاموس من الجيب خلافت الكس
والملك والعميد منه والجبار الله تعالى لتكبيره وكل عاتية والاعظم القوى الطول
والخلة الطول المنتهية والتكبير الذي لا يرى لاحد عليه حقا فهو بيت
الجبروت والجيب ياكسورين والجبروت بكسرات والجبروت والجبروت والجبروت
والجبروت وتحر كاتة والجبار بالضم الهدى والباطل وكل ما انسده واهلك
ويوهى والقتل واليسير والجبروت الذي يجبر العظام والجبروت الاسد وقال في
المجلد والجبار اى يبيع وشده ما تائه اليد يقال فرس جبار وتخلت جبار
انتهى للمادة وتد على النفع وتارة تنظر الى ما يلزمه من عدم الضرر بالهدى
والهدى من الدماء والحروب والجماع من هذا الجبار لما انسده واهلك
وتارة تنظر الى ما يلزم النفع من التكبى والقهر وهو معظم المادة ومنه
الجبار لما تائه اليد والجبروت الاسد واما يوهى الثلثا كانه من الوسط
الذى هو لا زرع عدم الضم فانه وسط بين النفع والضرب والثلثا وسط
الاياه قبله لانه من السببية ويعد لانه او يكون من لازم الجبار
من الضمان لان واضع النعمة هو الله تعالى لما في العجب ان الله خلق
المكروه يوم الثلثا فاجبار بالمعنيين النفع والقهر هو الله تعالى قال
الغزالي في شرح الاسماء المحسنة هو الذى ينفذ مشيئته على سبيل الاجساد
في كل احد ولا يتفقد فيه مشيئته احد والذى لا يخرج احد من نفسه وتغير
اليدى دون حى حفصه فاجبار بالمطلق هو الله تعالى لا يبرمج على احد
ولا يبرمج احد ولا يمشى في حقه في السطرين انتهى والسطوب الاثنان
والادناس كانه جمع سببية هو من السلوب الذى هو الخلق فالمعنى انه تعالى
منزه عن دنوس من ذلك الى جناب قدسه واسما تسميه به وهي باوتم
به حيزان من ضروب الصور **قوله** والصلوة الحج الماحد الله تعالى تحب
بالصلوة على حى خلقه لما قام من الويل على ذلك تنلا وعقلا اما تنلا
فقولم تعالى ودفعنا لك ذكرك اى لا اذكر الا ذكرت حتى قال النوى
في شرح مسلم وروى هذا التفسير مستند الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن جبريل عن ربه العالمين واما عقلا فلا نغلبه الصلوة والسلام هو

رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم
 الساعة حتى تخرج نار من ارض الحجاز تضيئ لها اعناق الابل
 بصري وهي كبريت جدا حديث حديثه بن اسيد رواه مسلم
 وابرد اود والترمذي والنسائي عنه وروى مسلم في
 صحيحه عن ابي هريرة رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه
 وسلم قال يا دروايا اعمال سنا الدخان والدخان وراية
 الارض وتطلع الشمس من مغربها وامر العامة وحق بصفة
 احدكم والسبحين عنه رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه
 وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها
 فاذا طلعت وراها الناس امنوا اجمعون وذلك حين لا
 ينفع نفسا ايمانها ثم قرأ الآية وهي كما في المصنف كثر جدا
 تحتل جملدا كبيرا **قوله** والجهت في العقليات اى اصول الدين
 ويختلف حكم الخطا في العقليات اتم او كان في الامرين
 فالخطا في العزيمات اى ما ليس من اصول الدين ناجورا
 والخطا **قوله** قبل اجتهاد المجتهد اى بل يكون حكم تعالي
 تابعا لظن المجتهد فما اراه الله اجتهاده فهو الحكم في
 نفس الامر ومن قال انه في كل حادثة حكما ولا دليل
 عليه شبهه بل قد يمد فون امر الناس بتطلبه ولا دليل
 عليه فمن وجده فقد وفق ومن اخطاه اخطا **قوله** والخطا
 ان الحكم معين هذا هو المذهب الصحيح الذي ينبغي ان يعتمد
قوله وعليه دليل ظني عارض فيها مسامحة فان الدليل
 لا ينجس في الظن بل قد يكون قطعيا ولكن الاكثر الظني
 فان قيل المتعمق المسئلة الاجتهادية فكيف يكون دليل ما
 يجتهد فيه قطعيا وقد صرحوا بان لا يجزى الاجتهاد في
 القطعيات قلنا المراد بالقطعيات التي لا يجزى الاجتهاد
 فيها المسائل التي يكلف فيها بالقطع وذلك اصول الدين
 والمراد بالاجتهاد ايات المسائل التي يكلف فيها بالاجتهاد
 فلا يكون على المجتهد الوصول الى القطع انما عليه ان يبذل
 وسعه وتارة يورد به اجتهاده الى قطع واخرى الظن **قوله**

في العقليات اتم
 او كان في

وهو مختار الشيخ اى من صور اى لان الدليل عنده وعنده من
 وافقه يختص في القضي **قوله** مستحبا لغيره اى وانما لم
 يصب الحكم لوجوده في المسئلة لم يصب عليه فهو قد
 اصاب في الدليل اى الذي رتبته وجعله الشارح وليلو عند
 عدم النص ولم يصب الحكم **قوله** فترتها ها سليمان ايمانها
 لا يستدلون بهذه الآية تاد با حديث ان احببت فلان عنده
 حسنات

حديث للصب اجران روى البخارى ومسلم عن عمرو بن
 العاصى واني هو روى رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قال اذ احكم الحاكم فاجتهد ثم اصاب فله اجران
 واذا احكم فاجتهد ثم اخطا فله اجر وروى الستة عن امر
 سلمة رضى الله عنهما قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 انما انا بشر وانكم تحمسون الى ولعل بعضهم ان يكون اخيرا
 نجته من بعض فاحسب انه صادق فاقضى له على نحو ما سمع
 منه فمن قضيت له بحق مسلم وفي رواية فمن قضيت له من
 حق اخيه بشئ فلا ياخذ منه شيئا ولا ياخذ من شيئا وفي رواية لمسلم من
 قطعت له من اخيه شيئا فلا ياخذ من شيئا فاقطع له قطعة
 من النار والبخارى عن ابن عمر رضى الله عنهما قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب لا يصلين احد
 العصر الا بنى قريظة فادله بعضهم العصر في الطريق
 فقال بعضهم لا تصل حتى ناتيها وقال بعضهم بل نصلي ثم يرد
 منا ذلك فادله ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فلو دعوت
 واحدا منهم ولم عن ابي سعيد الخدري رضى الله عنه ان
 بنى قريظة نزلوا على حكم سعد بن معاذ فارسل اليه النبي
 صلى الله عليه وسلم فاجزم فقال تعقل معاثلهم وشجى
 ذرارهم قال قضيت بحكم الملك حديث ابن مسعود
 رواه النسائي وغيره عن ابراهيم قال اى عبد الله بن ابي
 ترويح امرأة ولم يعرفها لها ثم مات قبل ان يدخل بها قال

سأجتهد لكم راى فان ذلك صوابا فمن الله وان ذلك خطأ
فمن قبلي اى لما صدقتم تسامها لا وكس ولا سطلت وعليها
العدة ولها الميراث وقال سلمة وفلان قضى رسول الله
صلى الله عليه وسلم في بروع بنت واسق يعنى بعل هذا
فرفع عبد الله يده وقال الله اكبر فوجا بذلك وروى
البيهقي برجال ثقات الا انه منقطع عن الشعبي قال سئل
ابوبكر رضى الله عنه عن الكلاية فقال ساقول فيها برائى
فان كان صوابا فمن الله وان كان خطأ فعلى اراه ما خسر
الولد والوالد فلما استخلف عمر رضى الله عنه واقعه ورواه
ابن ابي حاتم في تفسيره والحاكم باسناد صحيح عن ابن عباس
عن عمر رضى الله عنهما قوله وروى البيهقي بسند صحيح ان
كاتباً كتب لعمر هذا ما راى الله امير المؤمنين فانتهج وقال
لا بل اكتب هذا ما راى عمر فان ذلك صوابا فمن الله وان
ذلك خطأ فمن عمر **قوله** مظهر لا منبت اى مظهر الحكم يعنى
انتميين انه حكم الشارع لا انه منبت له ابتداء اى كالنص
الوارد من الشارع واذا كان الامر كذلك فالذي
نبت بالقياس اما نبت ومظهر بنص الشارع في المعنى لا
في اللفظ **قوله** فيما نبت بالتمسك واحد لا عن هذه المقالة
فان النص الثاني عن الاول فهما من باب التمسك لا من
باب المتواطى فان المراد بالاول ما يقابل القياس واما
الثاني وهو الذي اجمعا على وحدة الحق فيما نبت به فالمراد
به ما لا يقبل التاويل فلا ينتج القياس ح لعدم تكرر الوسط
فصاحب قولنا كل ما نبت بالقياس نبت بالنص وكل ما نبت بالنص
فالحق فيه واحد فكل ما نبت بالقياس فالحق فيه واحد مثل
قولنا تشكل انسان متقوس على حد ار هذا الانسان وكل
انسان ناطق فكما انه لا ينتج هذا ناطق لعدم تكرر الحد
الاوسط فكذلك لا ينتج كل ما نبت بالقياس فالحق فيه
واحد **قوله** الرابع انه لا تفرقة في العمومات اما من جهة
اصابة الحق في نفس الامر فلا واما من جهة سقوط الحق

فمن

فمن فان الحكم اذا كان مراداً بين الوجوب والندب مثلا
واذى اجتهد بعض المجتهدين الى الوجوب وكان هو الحق
في نفس الامر واذا اجتهد بعضهم الى الندب فان الوجوب
الذي هو في نفس الامر يسقط عنه من جهة انه بذل ما في
وسعه وما بعد ذلك فهو بما قبل عنه والتاقل عن ملكه
وهذا امثل انا انا ظاهر استنبه با واني متخسرة فالظاهر
في نفس الامر واحد وعليه دليل فاذا اجتهد فان اصابه
فقد اصاب وان اخطاه وجب استعمال ما ادى اليه اجتهاد
انه ظاهر ورفعه عنه اثم الاقدام على استعمال المتخسرة الذي
كان منها عينه لانه لم يقدم عليه الا وهو يظن انطه ولو
استنبه يقول عرض له حرمة الاستعمال مع انه في نفس الامر
مباح الاستعمال او واجبه والحاصل انه لم يفرق بينهم في
هذا العموم الذي وقع الاجتهاد فيه الا بعموم اخر وهو
انه لا تكلف نفس الامور عا ليس في وسعها تفرج الامر الى
عدم التفرقة في العمومات **قوله** ورسول النبي صلى الله عليه وسلم
للا نبياء عليهم الصلاة والسلام لانهم عندهم داخلون في
الرسول لان الرسول والنبى على طريقتة المنفصلة بمعنى واحد
وهو انسان بعينه الله لتبليغ الاحكام وتقدم مواخفة الشارع
لهم وان الصحيح ان الرسول من اوحى اليه ليس عن سواه
تزل عليه كتاب او لا والنبى من اوحى اليه ليعمل فان بلغ
لم يوصف بالرسالة لان تبليغه من باب الامر بالمعروف
لا من باب انه ملحا اليه من جهة الله تعالى ما مور به **قوله**
بل بالضرورة اى الضرورة الشرعية وذلك انه تواسر اسد
تفضيله منقطع به لشهوه اذ كثر كقوله تعالى بل عباد مكرهين
وانظارها مما عجز به ولم يستثن احد او جعل الملايكة سهلا
وتفضيل افراد منهم يا عباد الله كما كثره تعالى من بل الروح الامين
تنزل الملايكة والروح باذن ربهم وجب بل وميكال **قوله**
كرمت على اى ان ابليس فهم من الامن بالسجود تكبرهم على من
امن بالسجود له واقفه الله تعالى على ذلك **قوله** وانا خير

اي ولما امر بالسيود له وامتنع وسئل عن سبب الامتناع ادعى
انه حتى منه اي ومنتضى الحكمة امر الادي بالسيود للاعلى
فينبغي ان لا اسجد وتتمه هذا ان يقال لا يلبس نعم الحكمة
امر الادي بالسيود للاعلى وامر الله تعالى جابر على هذه
الحكمة وقد امره بالسيود له فهو حينئذ ومن امر بالسيود
له غيرك ولا تأويل بالتفضيل بين الرسل في الافضلية على
الملائكة ثبتت ان انبياء البشر افضل من رسل الملائكة **قوله**
الثاني ان كل واحد من اهل اللسان اي لان سياق الاية
ذكر مساوي من يجعل في الارض من انواع الفساد وذكر
مفاح الملائكة من التسبيح والتقديس ثم ذكر بعد ما دل على
فضيلة ادم عليه السلام عليهم **قوله** عامة البشر على رسل
الملائكة اي لم يقل به احد بل قالوا رسل الملائكة افضل
منهم فبقي مسمو لا به اي بالتفضيل فيما عدا ذلك وهو افضلية
رسول البشر على رسل الملائكة وعامة من ذكر في الاية من
البشر على عامة الملائكة ولا تأويل بالتفضيل بين عامة البشر
في هذه الافضلية **قوله** بالادلة الظنية هذا جواب عن
سؤال متدر اي هذه المسئلة عقلية اي اصلية فكيف
تكتفون فيها بالظواهر والاحواب انما مع كونها اصلية لا
يتمتع على اعتقادها ام يحل الكفر انما تا ولا نقيا فيمكن
فيها الظن **قوله** فيكون افضل اي لان فاعل ذلك ثواب
على نفس الفعل وعلى مخالفة الهوى **قوله** مهارة عن مبادى
الشروء وهي الغرايب التي ينشئ عنها الشروء كالحسد
والغضب والشهوة **قوله** على الاصول الفلسفية اي وقد
بين نساد ذلك في مواضعه بان الحق ان الملائكة ليسوا
جواهر مجردة بل اجسام نورية وانهم لا يتدرون من
الافعال العجيبة الا على ما يتدبرهم الله عليهم وانهم لا يعلمون
من الغيب الا ما يعلمهم الله قالوا سبحانه لا علم لنا الا ما
علمتنا **قوله** ثم لا تأويل بالفضل هو بالصاد المهله اي الفرق
وكان الاحسن ان يسقط المصنف قوله فلا دلالة على افضلية

الملائكة

الملائكة لان اسقاطه لا يحل بغيره اذ هو معلوم مما قبله
ذلك ليكون احسن الكتاب الشرف والكمال فرغ من تطبيق
هذه النكتة عمرها شيخنا الامام العلامة ابو الحسن
ابراهيم بن محمد بن حسن الرباط بن علي بن
ابي بكر الشافعي السافعي يوم الاحد
حادي عشر من شهر رجب سنة
واربعين وثمان مائة وقال
ثم نقلها من المسودة
وزدت فيها
كثيرا سنة

سبع

وخمسين وثمان مائة وقال وقرئت منها يوم الجمعة رابع
سبعين بسجدي من رجة بالقاهرة بحرية على يد العبد
الفقير المحضب الذليل عمر بن محمد بن احمد
كثير بن غفر الله له ولوالديه ولين كتب
له وصلى الله على سيدنا ووالينا
محمد وعلى اله واصحابه الكرام
اجمعين والحمد لله
لله رب العالمين
على كل حال
امين

م

نَهْأَلَه
أَلْمَفْطُولَه